رابط المادة على منصة باحث

0166- حكم تغسيل كل من الزوجين للآخر بعد الموت - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

ابراهيم انزل له آآ سؤال اخر عن حكم ترسيم كل من الزوجين للاخر يقول فضيلة الشيخ ما حكمه؟ نعم يباح ان نغسل الزوج زوجته اذا ماتت لان علي رضي الله عنه ارسل فاطمة بنت الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:00:00

لا يجوز ان يغسل المرأة حتى ولو كان اباها او ابنها او اي قريب لها انما تغسلها النساء الزوج فانه يغسل زوجته. وكذلك العكس المرأة تغسل زوجها. لان اسماء بنت عميس رضي الله عنها - 00:00:20

ابا بكر الصديق رضي الله عنه وهو زوجها. النبي صلى الله عليه وسلم قال لعائشة لو مت قبلي لغسلتك الدليل على ان الزوج يغسل زوجته وما عدا هذا فان الرجال يغسلهم الرجال ولا يغسلهم النساء ولو كانت - 00:00:40

بنته او اخته او امه لا تغسله فانما يغسله الرجال الا الزوجة فانها تغسل زوجها. نعم - 00:01:00